

## المحاضرة الثالثة: حكم الدعوة إلى الله تعالى

إنَّ أَيَّةً دعوة أو فكرة إذا لم تجد من يدعو إليها وينشرها ويُبَيِّن مزاياها وأهميتها فإنَّها لا تثبت أن تذبذب وتض محل بنهائية حاملتها، فما قام الدين ولا انتشار إلا بالدعوة، ولا تداعت أركان ملة بعد قيامها وتلاشت إلا بترك الدعوة والتعليم والتذكير بها، فالدعوة للدين، كالماء للحياة؛ لذا لم يختلف العلماء في وجوب الدعوة إلى الله تعالى من حيث الإجمال، ولكنهم اختلفوا في نوع هذا الوجوب، وفيما يأتي بيان ذلك.

### أولاً: أدلة وجوب الدعوة:

اتفق العلماء على وجوب الدعوة إلى الله من حيث الإجمال، وفيما يأتي أبرز الأدلة على ذلك من الكتاب والسنة والإجماع.

#### أ- دلالة الكتاب (القرآن الكريم) على وجوب الدعوة:

ذكر العلماء عدداً من الآيات الدالة على وجوب الدعوة، وفيما يأتي أبرزها:

١- الآيات التي خاطب الله تعالى فيها نبيه الكريم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يأمره بالدعوة إلى الله والاستمرار عليها وعدم التحول عنها، ومن ذلك قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا» [الأحزاب: ٤٥-٤٦]، وقوله: «وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَى هُدَىٰ مُسْتَقِيمٍ» [القصص: ٨٧]، وقوله: «وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» [الحج: ٦٧]، وقوله: «قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ إِنَّمَا أَدْعُو وَإِنَّمَا مَآبِي» [الرعد: ٣٦].

ووجه الدلالة في هذه الآيات: دخول المسلمين جمِيعاً فيها؛ لأنَّ الأصل في خطاب الله لرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخول أمته فيه، إِلَّا ما استثنى، ولا دليل على استثناء الدعوة إلى تاله الله تعالى واحتراصها به صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكانت الأمة داخل في وجوب تحمل الدعوة أيضاً، ومعنى ذلك أنَّ الله تعالى أكرم هذه الأمة الإسلامية وشرفها أن أشركها مع رسوله الكريم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في وظيفة الدعوة إليه.

٢- قال تعالى: «وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» [آل عمران: ٤٠].

**ووجه الدلالة:** أنّ قوله تعالى: «وَتَكُنْ»، ظاهر في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهل الدعوة إلا أمر بمعرفة ونفي عن منكر؟ فأعظم معرفة يدعى إليه: توحيد الله تعالى، وأعظم منكر ينفي عنه: الشرك بالله تعالى.

٣- قال تعالى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» [آل عمران: ١١٠].

**ووجه الدلالة:** أنّ هذه الآية الكريمة أفادت معنيين: الأول: خيرية هذه الأمة، والثاني: أنها حازت هذه الخيرية لقيامها بوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يقول ابن عطية (ت ٥٤٢هـ): "يتنزل هذا منزلة التعليل لأمرهم بالدعوة إلى الخير وما بعده، فإنّ قوله: «تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ» حال من ضمير كنتم، فهو مؤذن بتعليق كونهم خير أمة فيترتب عليه: أنّ ما كان فيه خيريتهم يجر أن يفرض عليهم، إن لم يكن مفروضاً من قبل، وأن يُؤكّد عليهم فرضه، إن كان قد فرض عليهم من قبل، ويقول القرطبي: قوله تعالى: «تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ» مدح لهذه الأمة ما أقاموا ذلك واتصروا به، فإذا تركوا التغيير وتواتروا على المنكر زال عنهم اسم المدح ولحقهم اسم الذم، وكان ذلك سبباً لهلاكهم".

٤- قال تعالى: «الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيهِمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» [التوبـة: ٦٧]، ثم قال: «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الرِّزْكَةَ وَيَطْبِعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ» [التوبـة: ٧١].

**ووجه الدلالة:** أنّ الله تعالى جعل من صفات المؤمنين الدعوة إلى الله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بخلاف المنافقين الذين يصدون عن سبيل الله، ويدعون إلى غيره، قال القرطبي (ت ٦٧١هـ) في تفسير هذه الآية الكريمة: "جعل الله تعالى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرقاً بين المؤمنين والمنافقين، فدلّ على أنّ أخصّ أوصاف المؤمنين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ورأسها الدعاء إلى الإسلام".

## بـ- دلـلة السـنة التـبـويـة عـلى وجـوب الدـعـوة:

استدلـ العلمـاء عـلى وجـوب الدـعـوة إـلـى الله بـأـحادـيث كـثـيرـة، ذـكـرـ منها:

١ـ عن أبي بـكر الصـديـق رـضـي الله عـنـه قـالـ: سـمعـت رـسـولـ الله صـلـى الله عـلـيهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ: ((إـنـ النـاسـ إـذـ رـأـوا الـظـالـمـ فـلـمـ يـأـخـذـو عـلـى يـدـيـهـ أـوـشـكـ أـنـ يـعـمـمـهـمـ الله بـعـقـابـهـ)), رـواـهـ الـخـمـسـةـ، وـعـنـ حـذـيفـةـ بـنـ الـيـمـانـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ قـالـ: ((وـالـذـيـ نـفـسـيـ بـيـدـهـ، لـتـأـمـرـنـ بـالـمـعـرـوفـ، وـلـتـنـهـؤـنـ عـنـ الـمـنـكـرـ، أـوـ لـيـوـشـكـنـ اللهـ أـنـ يـبـعـثـ عـلـيـكـمـ عـقـابـاـ مـنـ عـنـدـهـ، ثـمـ لـتـدـعـهـ فـلـاـ يـسـتـحـيـبـ لـكـمـ)), رـواـهـ الـإـمامـ أـحـمـدـ، وـالـتـرمـذـيـ.

**وجه الدلالة:** أـنـ الـحـدـيـثـانـ فـيـهـماـ أـمـرـ بـالـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ، وـالـتـوـعـدـ بـالـعـقـابـ عـلـىـ تـرـكـهـ وـالـتـهـاـونـ فـيـهـ، وـهـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ وجـوبـ الدـعـوةـ.

٢ـ عن أبي بـكرة رـضـيـ اللهـ عـنـهـ: قـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ: ((فـإـنـ دـمـاءـكـمـ وـأـمـوـالـكـمـ وـأـعـراـضـكـمـ عـلـيـكـمـ حـرـامـ، كـحـرـمـةـ يـوـمـكـمـ هـذـاـ، فـيـ شـهـرـكـمـ هـذـاـ، فـلـيـلـيـغـ الشـاهـدـ الـغـائـبـ)), رـواـهـ الـبـخـارـيـ.

**وجه الدلالة:** أـنـ قـولـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ: ((فـلـيـلـيـغـ الشـاهـدـ الـغـائـبـ)), فـيـهـ أـمـرـ بـالـتـبـلـيـغـ، وـهـوـ يـدـلـ عـلـىـ الـوـجـوبـ.

٣ـ عن أبي سـعـيدـ الـخـدـريـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ: سـمعـتـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ: ((مـنـ رـأـىـ مـنـكـمـ مـنـكـرـاـ فـلـيـغـيـرـهـ بـيـدـهـ، فـإـنـ لـمـ يـسـتـطـعـ فـيـلـسـانـهـ، فـإـنـ لـمـ يـسـتـطـعـ فـيـقـلـبـهـ، وـذـلـكـ أـضـعـفـ الـإـيمـانـ)), رـواـهـ مـسـلمـ.

**وجه الدلالة:** أـنـ الـحـدـيـثـ فـيـهـ أـمـرـ بـالـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـmـنـkـrـ، وـهـذـاـ يـdـlـ عـلـىـ الـwـo~j~obـ.

## بـ- دلـلة الإـجـمـاعـ عـلىـ وجـوبـ الدـعـوةـ:

أـجـمـعـتـ الـأـمـةـ عـلـىـ وجـوبـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـnـeـhـiـ عـنـ الـmـn~k~rـ، وـمـمـ نـقـلـ الـإـجـمـاعـ اـبـنـ حـزـمـ (تـ٤٥٦ـهـ)، فـيـ كـتـابـهـ الـفـصـلـ فـيـ الـمـلـلـ وـالـأـهـوـاءـ وـالـنـحـلـ، حـيـثـ قـالـ: "اتـقـفـتـ الـأـمـةـ كـلـهاـ عـلـىـ وجـوبـ الـأـمـرـ بـالـmـu~r~ofـ وـالـn~e~h~i~ عـنـ الـm~n~k~rـ بـلـاـ خـلـافـ بـيـنـ أـحـدـ مـنـهـمـ"، وـالـنـوـوـيـ (تـ٦٧٦ـهـ) فـيـ شـرـحـ لـصـحـيـحـ مـسـلـمـ: "وـقـدـ تـطـابـقـ عـلـىـ وجـوبـ الـA~m~r~ بـالـm~u~r~of~ وـالـn~e~h~i~ عـنـ الـm~n~k~rـ الـكـتـابـ وـالـs~u~n~a~ وـإـجـمـاعـ الـأـمـةـ".

ثانياً: اختلاف العلماء في نوع وجوب الدّعوة:

بعد اتفاق العلماء على وجوب الدعوة اختلفوا في نوع هذا الواجب هل هو فرض عين أو فرض كفاية؟ وفيما يأتي بيان ذلك:

## أ- أقوال العلماء في نوع وجوب الدّعوة:

**القول الأول: إن الدعوة فرض عين:**

المراد بفرض العين، هو: ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً من كل فرد من أفراد المكلفين، فالمنظر إلى هنا هو المكلف نفسه، فلا يسقط الفرض من ذمة المكلف إلا إذا قام به، فلا يكفي أن يقوم به البعض دون البعض، مثل الصلاة، والزكاة، والصيام، ....

استدل القائلون بأن الدعوة إلى الله تعالى فرض عين على كل مسلم، بأدلة عدة تستند في مجلها إلى العلوم في الآيات والأحاديث السابقة التي نصت على وجوب الدعوة، فذهبوا إلى أنَّ "منْ" في قوله تعالى: «وَلَنْكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» [آل عمران: ١٠٤]، هي للبيان وليس للتبسيط، وذلك بقرينة الأدلة الأخرى، فتفيد هذه الآية عندهم العلوم وتوجيه الخطاب بالدعوة إلى جميع المكلفين، فتكون الدعوة واجبة على كل فرد مسلم بقدر استطاعته، واستدلوا أيضاً بعموم قوله تعالى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ ...»، فجعلت الآية الدعوة سمةً عامَّة من سمات الأمة المسلمة، ف تكون واجبة عليها جميعاً، واستدلوا أيضاً بعموم قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا ...))، فإنَّ "منْ" من الفاظ العلوم في عموم الحكم كل الأمة، هكذا بقية الأدلة التي سبق الاستدلال بها على وجوب الدعوة .

**القول الثاني: إنَّ الدُّعَوة فِرْضٌ كَفَايَةٌ:**

المراد بفرض الكفاية، هو: ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً من جماعة المكلفين، بحيث إذا أقامه البعض سقط عن الباقيين، فالمنظور إليه هو الفعل نفسه، بصرف النظر عمن قام به، فإذا وجد الفعل فقد برئت الذمة، مثل: غسل الميت، وكفنه، والصلوة عليه، ودفنه، ومثل: وجود فقهاء وأطباء ومهندسين، ...

١- استدل أصحاب هذا القول بقوله تعالى: «وَلْتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ [آل عمران: ٤٠]»، فذهبوا إلى أنَّ "من" جاءت هنا للتبييض، وليس البيان، ومن ثمَّ فالمراد لتكن منكم جماعة أو فرقة، وهذا يدل على الوجوب الكفائي.

٢- احتجوا بقوله تعالى: «وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيْنَفِرُوا كَافَةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِتَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ» [التوبه: ١٢٢]، فالآلية تقييد أن التكليف متوجه للعلماء، وهم بعض الأمة وليس كلها، ومن ثم فالدعوة فرض كفاية.

٣- واحتدوا أيضاً بأنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عمل يحتاج إلى علم وبصيرة بالشروط والأحوال، وهذا لا يتوفَّر في جميع المسلمين، فيكون الواجب على من توفر فيه الشرط، فإذا قام بواجب الدعوة من توفِّرت فيهم الشروط سقط الإثم عن الباقيين، إلى غير ذلك من أدلة.

ثالثاً: الرأي الراجح في نوع وجوب الدعوة:

على الرغم مما قد يتصور من بعد بين هذين الرأيين، إلا أنَّ من يتبع القولين وأدلةهما يخلص بنتيجة مفادها: إنَّ الخلاف بينهما أشبه بالنظري، وأنَّه يضيق في الجانب العملي حتى يكاد ينعدم، وذلك لما يأتي:

## ١- اتفاق الطرفين على أصل الوجوب.

٢- يمكن الجمع بين القولين بتقسيم الدعوة إلى خاصة وعامة، فالخاصة في بيت الرجل وبين أهله وفي سلطانه، وهي واجب عني لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رِعَيْتِهِ)، متفق عليه، أما دعوةسائر المسلمين، فهي واجب كفائي، يقول ابن كثير (٤٧٧٤هـ) في تفسير قوله تعالى: «وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْحَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» [آل عمران: ٤٠] : والمقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من الأمة متصدية لهذا الشأن، وإن كان ذلك واجباً على كل فرد من الأمة بحسبه، كما ثبت في صحيح مسلم، ...، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلِلْسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي قَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ)).

٣- إنَّ الذين قالوا بالوجوب الكفائي، يتفقون مع الآخرين بأنَّه إذا لم تحصل الكفاية لم يسقط الحكم عن الباقيين، ويبقى الخطاب متوجهاً إلى الجميع حتى تتحقق الكفاية، وإذا لم تتحقق الكفاية أثم الجميع.

٤- إنَّ الَّذِينَ قَالُوا بِالْوَجُوبِ الْعَيْنِيِّ، قَيْدُوا الْوَجُوبَ بِالْإِسْتِطَاعَةِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا» [التغابن: ١٦]، وَلِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: (إِذَا أَمْرُتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوْا مِنْهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ)، مُتَقَوْلٌ عَلَيْهِ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عَالَمًا بِحُكْمِ الْمُنْكَرِ لَا يُعْدُ مُسْتَطِيعًا بِالْإِتْفَاقِ، وَكَذَلِكَ مَنْ كَانَ عَاجِزًا عَنْ تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ سَقْطُهُ بِالْوَجُوبِ، فَلَا يَتَرَبَّ عَلَى القَوْلِ بِالْوَجُوبِ الْعَيْنِيِّ حَرْجٌ عَلَى أَحَدٍ.

٥- إنَّه لو سقط الوجوب بقيام من تتحقق بهم الكفاية، بقى حكم الندب، فيندب لجميع المسلمين القيام بالدعوة استدلاً بقوله تعالى: «وَمَنْ أَحْسَنْ قُولًا مِمْنَ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ» [فصلت: ٣٣]، وبغير ذلك من نصوص شرعية تُرغِب في الدعوة وترتبط على فعلها الثواب العظيم.

وفي ضوء ما سبق فإنَّ الراجح في حكم الدعوة إلى الله تعالى أنَّها واجبة على كل مسلم ومسلمة، وهي من حيث تعليقها بالفرد واجب عيني، أمَّا من حيث تعليقها بالجماعة فواجب كفائي، مع الأخذ بالاعتبار أنَّه إذا لم تحصل الكفاية لم يسقط الحكم عن جميع المكلفين.

#### رابعاً: القدر الواجب في الدعوة ووقتها:

##### أ- القدر الواجب في الدعوة:

وإذ تبيَّن أنَّ الدعوة إلى الله واجب على كل مسلم، فإنَّ هذا الواجب يتحدد بقدر حال الداعي وقدرته، وبقدر قدرة المسلم على الدعوة والتنفيذ يكون واجبه في الدعوة إلى الله ومسؤوليته عن ذلك؛ لأنَّ القدرة هي مناط الوجوب وقدره، فمن لا يقدر لا يجب عليه، ومن يقدر فالوجوب عليه بقدر قدرته، ويدخل في مفهوم القدرة العلم والسلطان، فيجب على العالم ما لا يجب على الجاهل، ويجب على ذي السلطان ما لا يجب على غيره من آناء المسلمين.

##### ب- وقت الدعوة إلى الله تعالى:

إنَّ واجب الدعوة إلى الله ليس له وقت محدَّد كالصلوة والصيام؛ ولهذا على المسلم أن يؤدي هذا الواجب في كل وقت، وفي جميع أحواله وظروفه، قال تعالى مخبراً عن نوح عليه السلام: «قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيَلَّا وَنَهَارًا، فَلَمْ يَزِدُهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا» [وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرَرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا» [ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جَهَارًا] [ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا» [نوح: ٩-٥]، وكذلك كان رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم يدعو قومه ليلاً ونهاراً، سراً وجهاراً، ولم يشغله شيء عن الدعوة إلى الله تعالى.

وآخر دعوانا أنَّ الحمد لله رب العالمين

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ